

نتائج التصويت على جدول
أعمال الجمعية العامة غير
العادية المتضمنة زيادة
رأس مال المصرف

14 شوال 1445 هـ

23 أبريل 2024 م

1. تم الاطلاع على تقرير مجلس الإدارة للعام المالي المنتهي في 31 ديسمبر 2023م ومناقشته.
2. تم الاطلاع على القوائم المالية عن العام المالي المنتهي في 31 ديسمبر 2023م ومناقشتها.
3. الموافقة على تقرير مراجعي حسابات الخارجيين المصرف عن العام المالي المنتهي في 31 ديسمبر 2023م، ومناقشته.
4. الموافقة على إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن العام المالي المنتهي في 31 ديسمبر 2023م.
5. الموافقة على تعيين مراجعي الحسابات خارجيين للمصرف (السادة ارنست ويونغ وشركائهم وشركة كي بي ام جي وشركائهم) من بين المرشحين بناءً على توصية لجنة المراجعة؛ وذلك لفحص ومراجعة وتدقيق القوائم المالية الأولية للربع الثاني والثالث والقوائم المالية السنوية للعام المالي 2024م، بتحديد أتعابهم بمبلغ وقدره 2,500,000 ريال سعودي غير شامل ضريبة القيمة المضافة، والربع الأول من العام المالي 2025م بإجمالي مبلغ 275,000 ريال سعودي غير شامل ضريبة القيمة المضافة.
6. الموافقة على صرف مبلغ (10,745,000) ريال سعودي كمكافأة لأعضاء مجلس الإدارة عن العام المالي المنتهي في 31 ديسمبر 2023م.
7. الموافقة على تفويض مجلس الإدارة بتوزيع أرباح مرحلية على المساهمين بشكل نصف سنوي أو ربع سنوي عن العام المالي 2024م، وتحديد تاريخ الاستحقاق والتوزيع وفقاً للأئحة التنفيذية لنظام الشركات الخاصة بشركات المساهمة المدرجة.
8. الموافقة على تعديل ضوابط ومعايير وإجراءات الترشح لعضوية مجلس الإدارة.
9. الموافقة على تعديل سياسة مكافآت مجلس الإدارة واللجان التابعة له وكبار التنفيذيين.

10. الموافقة على توصية مجلس الإدارة بزيادة رأس مال المصرف عن طريق رسملة جزء من رصيد الأرباح المبقاة وإصدار أسهم منحة بواقع سهم لكل أربعة أسهم، وفقاً لما يلي:

- رأس مال المصرف قبل الزيادة 20,000,000,000 ريال، مقسماً إلى 2,000,000,000 سهم.
- رأس المال المصرف بعد الزيادة 25,000,000,000 ريال، مقسماً إلى 2,500,000,000 سهم.
- المبلغ الإجمالي للزيادة: 5,000 مليون ريال سعودي.
- نسبة الزيادة في رأس المال: 25%
- **سبب زيادة رأس المال:** تهدف هذه الزيادة إلى تعزيز مكانة المصرف المالية بما يسهم في تحقيق أهدافه الاستراتيجية.
- **طريقة زيادة رأس المال:** ستتم الزيادة من خلال رسملة مبلغ (5,000) مليون ريال سعودي من حساب الأرباح المبقاة، وذلك بمنح سهم واحد لكل أربعة أسهم مملوكة.
- **تاريخ الأحقية:** في حال الموافقة على البند، سيكون تاريخ أحقية المنحة لمساهمي المصرف المالكين للأسهم يوم انعقاد الجمعية العامة غير العادية المقيدين في سجل مساهمي المصرف لدى شركة مركز إيداع للأوراق المالية (مركز الإيداع) في نهاية ثاني يوم تداول يلي تاريخ الاستحقاق. وفي حال وجود كسور أسهم؛ فإنه سيتم تجميع الكسور في محفظة واحدة لجميع حَقلة الأسهم وتباع بسعر السوق، ثم توزع قيمتها على حَقلة الأسهم المستحقين للمنحة كلٌّ بحسب حصته خلال مدة لا تتجاوز 30 يوماً من تاريخ تحديد الأسهم الجديدة المستحقة لكل مساهم.
- **تعديل المادة السابعة من النظام الأساس للمصرف، والمتعلقة برأس المال**

11. الموافقة على تعديل المادة الرابعة من النظام الأساس للمصرف، والمتعلقة بتأسيس الشركات.
12. الموافقة على تعديل المادة الرابعة عشرة من النظام الأساس للمصرف، والمتعلقة بشراء الأسهم وبيعها.
13. الموافقة على تعديل المادة السابعة عشرة من النظام الأساس للمصرف، والمتعلقة بالإدارة.
14. الموافقة على تعديل المادة الثامنة عشرة من النظام الأساس للمصرف، والمتعلقة بانتهاء العضوية.
15. الموافقة على تعديل المادة العشرون من النظام الأساس للمصرف، والمتعلقة بلجان المجلس.
16. الموافقة على تعديل المادة الحادية والعشرون من النظام الأساس للمصرف، والمتعلقة باللجنة التنفيذية.
17. الموافقة على تعديل المادة الثانية والعشرون من النظام الأساس للمصرف، والمتعلقة بلجنة المراجعة.
18. الموافقة على تعديل المادة الرابعة والعشرون من النظام الأساس للمصرف، والمتعلقة برئاسة المجلس والتمثيل أمام الغير.
19. الموافقة على تعديل المادة السادسة والعشرون من النظام الأساس للمصرف، والمتعلقة بنصاب الاجتماعات.
20. الموافقة على تعديل المادة التاسعة والعشرون من النظام الأساس للمصرف، والمتعلقة بالجمعية العامة العادية.
21. الموافقة على تعديل المادة التاسعة والثلاثون من النظام الأساس للمصرف، والمتعلقة بالتعيين.
22. الموافقة على تعديل المادة الأربعون من النظام الأساس للمصرف، والمتعلقة بصلاحيات ومهام مراجعي الحسابات.

23. الموافقة على تعديل المادة الثانية والأربعون من النظام الأساس للمصرف، والمتعلقة بالقوائم المالية وتقرير مجلس الإدارة.

24. الموافقة على تعديل المادة السادسة والأربعون من النظام الأساس للمصرف، والمتعلقة بخسائر الشركة.

25. الموافقة على تعديل المادة التاسعة والأربعون من النظام الأساس للمصرف، والمتعلقة بالحوكمة الشرعية.

26. الموافقة على تفويض مجلس الإدارة بصلاحيه الجمعية العامة بالترخيص الوارد في الفقرة (1) من المادة السابعة والعشرون من نظام الشركات، وذلك لمدة عام من تاريخ موافقة الجمعية العامة أو حتى نهاية دورة مجلس الإدارة المفوض أيهما أسبق، وذلك وفقاً للشروط الواردة في اللائحة التنفيذية لنظام الشركات الخاصة بالشركات المساهمة المدرجة.

27. الموافقة على تفويض مجلس الإدارة بصلاحيه الجمعية العامة بالترخيص الوارد في الفقرة (2) من المادة السابعة والعشرون من نظام الشركات، وذلك لمدة عام من تاريخ موافقة الجمعية العامة أو حتى نهاية دورة مجلس الإدارة المفوض أيهما أسبق، وذلك للأعمال والأنشطة الاستثمارية والتمويل العقاري.

28. الموافقة على اشتراك عضو مجلس الإدارة الأستاذ/ أنيس بن أحمد موعمنه في عمل منافس لأعمال المصرف.